

بحار الأنوار

[74] فردوس الديلمي قال سلمان: قال (صلى الله عليه وآله): علي بن أبي طالب ينجز عداتي ويقضي ديني. أحمد في الفضائل عن ابن آدم السلولي وحشي بن جنادة السلولي قال النبي (صلى الله عليه وآله): علي مني وأنا منه ولا يقضي عني ديني إلا أنا أو علي. وقوله (صلى الله عليه وآله): (يقضي ديني وينجز وعدي) وقوله: (أنت قاضي ديني) في روايات كثيرة. قتادة: بلغنا أن عليا (عليه السلام) نادى ثلاثة أعوام بالموسم: من كان له على رسول الله (صلى الله عليه وآله) شئ (1) فليأتنا نقضي عنه وروت العامة عن حبشي بن جنادة أنه أتى رجل أبا بكر فقال: رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعدني أن يحثو لي ثلاث حثيات (2) من تمر فقال: يا علي فاحثها له فعدّها أبو بكر فوجد في كل حثية ستين تمرة، فقال: صدق رسول الله (صلى الله عليه وآله) سمعته يقول: يا أبا بكر كفي وكف علي في العدد سواء. ودين النبي إنما كان عداته وهي ثمانون ألف درهم فأداها. ومما قضى عنه الدين دين الله الذي هو أعظم، وذلك ما كان افترضه الله عليه، فقبض (صلى الله عليه وآله) قبل أن يقضيه وأوصى عليا بقضائه عنه، وذلك قول الله تعالى: (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين (3)) فجاهد الكفار في حياته وأمر عليا بجهاد المنافقين بعد وفاته، فجاهد الناكثين والقاسطين والمارقين، وقضى بذلك دين رسول الله الذي كان لربه عليه. وإنه (صلى الله عليه وآله) جعل طلاق نسائه إليه. أبو الدرعل المرادي وصالح مولى التومة عن عائشة أن النبي (صلى الله عليه وآله) جعل طلاق نسائه إلى علي. الاصبغ بن نباتة قال: بعث علي (عليه السلام) يوم الجمل إلى عائشة: ارجعي وإلا تكلمت بكلام تبرين من الله ورسوله. وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) للحسن: اذهب إلى فلانة فقل لها: قال لك أمير المؤمنين: والذي فلق الحبة (4) وبرئ النسمة لئن لم ترحلي الساعة لابعثن

(1) في المصدر: دين. (2) قال في النهاية (1):
(210): في الحديث (كان يحثي على رأسه ثلاث حثيات) أي ثلاث غرف بيده، واحدها حثية. (3)
سورة التوبة: 73، سورة التحريم: 9. (4) في المصدر: والذي فلق الحبة والنواة اهـ.